

على المخالف بتعويض المعهد عن الأضرار التي أصابت ممتلكات المعهد من جراء المخالفة.
المادة الثانية عشر:

يعلق قرار العقوبة في لوحة الإعلانات في المعهد مدة لا تقل عن أسبوع ، و يستدعى الطالب لإفهامه بأسباب العقوبة .

المادة الثالثة عشر:

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

القاضي

صباح عمر علي

رئيس مجلس المعهد القضائي

وزارة الداخلية

رقم : ٢٢٢٩١ في ٢٦/١٠/٢٠١٥

استناداً الى الصلاحية المخولة لنا بموجب المادة/٣ الفقرة/١ من قانون وزارة الداخلية لاقليم كوردستان رقم (٦) لسنة ٢٠٠٩ ولتقتضيات المصلحة العامة ولغرض تنظيم منح اجازة الشركات والمكاتب والمحال والمعامل المتخصصة في مجال السلامة العامة والدفاع المدني في اقليم كوردستان ، قررنا اصدار التعليمات الآتية:

تعليمات رقم (٦) لسنة ٢٠١٥

تعليمات منح اجازة الشركات والمكاتب والمحال والمعامل المتخصصة في مجال
السلامة العامة والدفاع المدني في اقليم كوردستان

المادة (١) :

يقصد بالعبارات الآتية المعاني المبينة ازاءها لاغراض تطبيق هذه التعليمات:-

- ١- الوزير: وزير الداخلية لاقليم كوردستان.
- ٢- المكتب الاستشاري: الجهة الاستشارية المختصة في وزارة الداخلية.
- ٣- كود البناء العراقي: هو مجموعة الشروط والمتطلبات وما يتبعها من أنظمة وتعليمات تنفيذية وملاحق متعلقة بالبناء والتشييد لضمان السلامة والصحة العامة.
- ٤- NFPA : هو معيار من المعايير الهامة بالسلامة و وسيلة من وسائل الانقاذ من الحرائق بشكل سريع و معتمد من قبل الرابطة الوطنية للحماية من الحرائق والحوادث في الولايات المتحدة الامريكية.
- ٥- الخدمات الهندسية: الأعمال الفنية التي تقدم غايات وأهداف الوقاية من الحرائق والحوادث، منها: المراحل البخارية، مواد حماية الهياكل الحديدية، مواد حماية الكابلات الكهربائية ، أنظمة التهوية الطبيعية أو الميكانيكية أو أنظمة زيادة الضغط والحوائق ، الأبواب المقاومة للحريق والأبواب المانعة للدخان ، إنارة

الطوارئ وإنارة المخارج ، المواد المبطنة لانتشار اللهب مع عدم الإخلال بالتعليمات والنظم الخاصة بالخدمات الهندسية الأخرى.

٦- المشروع الصغير لأنظمة الإطفاء: المشروع الذي تكون المساحة الإجمالية المحمية فيه برشات المياه التلقائية التي تقل عن ٢٠٠٠م^٢.

٧- المشروع المتوسط لأنظمة الإطفاء: المشروع الذي تكون المساحة الإجمالية المحمية فيه برشات المياه التلقائية ما بين ٢٠٠٠م^٢ - ٦٠٠٠م^٢.

٨- المشروع الكبير لأنظمة الإطفاء: المشروع الذي تكون المساحة الإجمالية المحمية فيه برشات المياه التلقائية أكثر من ٦٠٠٠م^٢.

٩- المشروع الصغير لأنظمة الإنذار: المشروع الذي يحتوي على نظام إنذار يدوي و تلقائي ولا تزيد مناطق الحرائق الفعلية للكاشفات التلقائية عن (٤) مناطق حريق.

١٠- المشروع المتوسط لأنظمة الإنذار: المشروع الذي يحتوي على نظام إنذار يدوي و تلقائي و تكون مناطق الحرائق الفعلية للكاشفات التلقائية بين (٥-٦) مناطق حرائق.

١١- المشروع الكبير لأنظمة الإنذار: المشروع الذي يحتوي على نظام إنذار يدوي و تلقائي و تزيد مناطق الحرائق الفعلية للكاشفات التلقائية عن (٦) مناطق حرائق.

١٢- لجنة التفتيش : تشكل لجنة في كل محافظة وإدارة مستقلة يرأسها ضابط من مديرية الشؤون الداخلية وعضوية كل من ممثل عن المكتب الاستشاري لخدمات الدفاع المدني و مهندس من الإدارة المحلية للمحافظة او الإدارة المستقلة و ضابط من مديرية الدفاع المدني و ممثل عن بلدية المحافظة.

١٣- مواد السلامة العامة والدفاع المدني : المواد المتعلقة بالوقاية والحماية في مجال السلامة العامة والدفاع المدني والمحددة في ملاحق هذه التعليمات .

١٤- دليل الاستجابة للحوادث الطارئة E.R.G:- عبارة عن مجموعة من الاجراءات الواجب اتباعها ومراعاتها عند حصول حادثة كالحرائق الكبيرة ، الكوارث الطبيعية ، التسرب الكيميائي... الخ ويحوي الدليل على رموز المواد الكيميائية والمنتجات النفطية التي يتم نقلها بوسائط النقل المختلفة بحيث يتم التعرف على نوع المادة المنقولة من خلال قراءة الرموز المثبتة على واسطة النقل بواسطة لوحات معدنية ذات ألوان محددة.

المادة (٢):

الغرض من اصدار هذه التعليمات هو لتنظيم عمل مكاتب و شركات استيراد و محلات بيع و شراء المواد و الادوات و المعدات الخاصة بالدفاع المدني في اقليم كوردستان و منع دخول المواد الغير الصالحة الي الاقليم و السيطرة النوعية على حركة هذه المواد و ذلك للحفاظ على ارواح و ممتلكات مواطني اقليم كوردستان .

المادة (٣):

شروط منح اجازة الشركات المختصة في مجال السلامة العامة والدفاع المدني:-

- ١- ايداع مبلغ قدره خمسون الف دولار أمريكي من قبل الشركة المقدمة كتأمينات في حساب وزارة الداخلية.
- ٢- تقديم طلب تحريري لوزارة الداخلية/ المديرية العامة للديوان / مديريةية الشركات الامنية و منح الاجازات عن طريق المديرية العامة لتسجيل الشركات.
- ٣- تقديم تعهد خطي مصدق من الكاتب العدل بالالتزام بكافة الشروط والضوابط الموضوعة من قبل وزارة الداخلية بموجب نموذج يعد لهذا الغرض من قبل وزارة الداخلية.
- ٤- تقديم السيرة الذاتية لمالك الشركة و حملة الاسهم و المدير المفوض و محامي الشركة و مدير الحسابات و الموظفين العاملين في الشركة.
- ٥- تقديم عقد تأسيس الشركة.
- ٦- ان لاتكون المواد المراد استيرادها من المواد المحظورة دوليا او المحظورة بموجب القوانين والتعليمات المعمول بها في اقليم كوردستان.
- ٧- ان تستخدم المواد المستوردة للاغراض المدنية.
- ٨- تقديم قائمة بالمواد التي تنوي الشركة استيرادها ومجالات استخدامها.
- ٩- يجب ان تكون للشركة مقر رئيسي لا تقل مساحته عن ١٠٠ م٢.
- ١٠- يجب ان يكون للشركة مخزن خارج حدود البلدية وبمساحة لاتقل عن ٣٠٠ متر مربع وتتوفر فيه كافة شروط الدفاع المدني والاحتياطات الامنية.
- ١١- ان يكون نشاطها محدداً في مجال السلامة العامة والدفاع المدني ، سواء أكان استيراد او تصدير او صيانة او مقاولات.

المادة (٤):

- شروط منح اجازة المكاتب الاستشارية الهندسية المتخصصة في مجال السلامة العامة والدفاع المدني:-
- ١- ان يكون المكتب مسجلاً لدي نقابة المهندسين في اقليم كوردستان.
 - ٢- ان يكون للمكتب مقر لاتقل مساحته عن ٥٠ م٢ .
 - ٣- ان يعمل لديه على الاقل مهندس مختص في مجال تصميم انظمة السلامة العامة والدفاع المدني.
 - ٤- تقديم طلب لوزارة الداخلية/المديرية العامة للديوان/مديرية الشركات الامنية ومنح الاجازات .
 - ٥- تقديم قائمة باسماء العاملين في المكتب وسيرهم الذاتية.
 - ٦- ايداع تأمينات بمبلغ عشرة الاف دولار في حساب وزارة الداخلية.

المادة (٥):

- شروط منح اجازة مكاتب ومحلات تقديم الخدمات الفنية والصيانة في مجال السلامة العامة والدفاع المدني:-
- ١- تقديم طلب لوزارة الداخلية/المديرية العامة للديوان/مديرية الشركات الامنية ومنح الاجازات .
 - ٢- ان يكون للمكتب او المحل مقر لاتقل مساحته عن ٥٠ م٢ .

- ۳- ان يعمل لديه على الاقل مهندس مختص في المجالات الفنية ومجال الصيانة المتعلقة بأنظمة السلامة العامة والدفاع المدني.
- ۴- ان يعمل لديه فنيين مختصين في مجال الخدمات الفنية والصيانة لانظمة السلامة العامة والدفاع المدني لانتقل خبرتهم في هذا المجال عن (۳) سنوات .
- ۵- تقديم قائمة باسماء العاملين في المكتب وسيرهم الذاتية.
- ۶- تقديم مايشبت تسجيل المحل او المكتب لدي الجهات المختصة .
- ۷- ان يكون للمكتب اوالمحل ورشة خاصة تتوفر فيه كافة المعدات اللازمة للعمل الفني والصيانة.
- ۸- ايداع تأمينات بمبلغ خمسة الاف دولار في حساب وزارة الداخلية.

المادة (۶) :

شروط منح اجازة معامل تعبئة مطافيء الحريق:-

- ۱- تقديم طلب لوزارة الداخلية/المديرية العامة للديوان/مديرية الشركات الامنية ومنح الاجازات .
- ۲- ان يكون للمعمل بناية لاتقل مساحته عن ۴۰۰ م^۲ .
- ۳- ان يعمل فيه على الاقل مهندس مختص في المجالات الفنية الخاصة بتعبئة وصيانة مطافيء الحريق.
- ۴- ان يكون للمعمل خزانات خاصة مطابقة للمواصفات العالمية لحزن مواد التعبئة .
- ۵- ان تكون مواصفات المعمل مطابقا للمواصفات العالمية او مواصفات منظمة NFPA ايهما افضل.
- ۶- ان يعمل لديه فنيين مختصين في مجال الخدمات الفنية والصيانة لانظمة السلامة العامة والدفاع المدني لانتقل خبرتهم في هذا المجال عن (۳) سنوات .
- ۷- تقديم قائمة باسماء العاملين في المعمل وسيرهم الذاتية.
- ۸- تقديم مايشبت تسجيل المعمل لدى الجهة المختصة.
- ۹- ان يكون موقع المعمل ضمن حدود المنطقة الصناعية المحددة من قبل البلدية.

المادة (۸) :

مدة اجازة الشركة او المكتب او المحل او المعمل المختص في مجال السلامة العامة والدفاع المدني سنة واحدة قابلة للتجديد.

المادة (۹) :

- ۱- تحدد نوعية ومواصفات ومناشيء وشروط استيراد أ و تعبئة أو تصنيع أو نصب أو تصميم مواد السلامة العامة والدفاع المدني بموجب جداول تفصيلية ملحقه بهذه التعليمات.
- ۲- يتم تحديث هذه الجداول سنويا من قبل لجنة مختصة تشكل في ديوان الوزارة من خبراء ومختصين في مجال السلامة العامة والدفاع المدني.

٣- لاييجوز استيراد او تعبئة او تصنيع او نصب او تصميم اي من مواد السلامة العامة و الدفاع المدني خلافاً للتعليمات المنصوص عليها في الجداول الملحقه بهذه التعليمات.

٤- يمنع ادخال اي من مواد السلامة العامة والدفاع المدني المخالفة للمواصفات المحددة في الجداول الملحقه من المنافذ الحدودية او نقاط السيطرة مع الحكومة الاتحادية.

المادة (١٠):

١- يتولى المكتب الاستشاري لخدمات الدفاع المدني فحص جميع المواد الخاصة بالدفاع المدني والسلامة العامة في المنافذ الحدودية و وضع لاصق خاص مزود ب (بار كود) على المواد المطابقة للمواصفات.

٢- لاييجوز بيع اي مادة من مواد السلامة العامة والدفاع المدني في الاسواق المحلية في اقليم كوردستان مالم يكن محتوماً بلاصق صلاحية النفاذ المنصوص عليه في الفقرة ١ من هذه المادة.

٣- يتم امهال اصحاب المواد المخالفة للشروط والمواصفات المحددة في هذه التعليمات او الجداول الملحقه بها مدة ١٨٠ يوماً بعد نفاذ هذه التعليمات لغرض تصريف هذه المواد او اخراجها من اقليم كوردستان.

المادة (١١):

١- تشكل في كل محافظة او ادارة مستقلة لجنة تفتيش يرأسها ضابط من مديرية الشؤون الداخلية وعضوية كل من ممثل المكتب الاستشاري لخدمات الدفاع المدني على ان يكون مختصاً في مجال السلامة العامة والدفاع المدني و مهندس من ادارة المحافظة او الادارة المستقلة و ضابط من مديرية الدفاع المدني و ممثل عن بلدية المحافظة.

٢- تتولى اللجنة مهمة التفتيش الدوري والفجائي لمقار ومخازن الشركة المجازة والحال والمكاتب الاستشارية والمعامل لغرض التأكد من تطبيقها للتعليمات.

٣- في حال رصد اللجنة اية مخالفة تحق لها اغلاق مقر الشركة او المخازن التابعة لها او المكتب الاستشاري او المحل او المعمل بصورة مؤقتة لمدة لاتزيد عن (١٥) يوم و عليها ورفع تقريرها الى الوزارة للبت فيه.

٤- على المديرية في الوزارة رفع تقرير لجنة التفتيش الي الوزير مرفقا بتوصيتها لغرض اصدار القرار المناسب.

المادة (١٢):

١- لاييجوز استيراد اية مواد من مواد السلامة العامة و الدفاع المدني الي اقليم كوردستان الا من قبل الشركات المجازة من قبل الوزارة .

٢- في حال ضبط اية مادة من المواد المشار اليها في الفقرة ١ اعلاه من قبل السلطات المختصة والغير مجاز باستيرادها يتم ايداعها في مخازن وزارة الداخلية بعد تنظيم محضر اصولي بكمياتها وانواعها ويحال المخالف الي محكمة التحقيق وفقاً للقانون.

٣- تبقى المواد المضبوطة في مخازن وزارة الداخلية حين صدور قرار بات من المحكمة المختصة.

٤- يستوفي مبلغ قدره ثلاثون الف دينار عن كل طن من المواد المضبوطة يومياً من المخالف كرسوم تخزين ، واذا كان وزن المادة اقل من طن واحد يستوفي مبلغ عشرون الف دينار يومياً.

٥- يتحمل المخالف اجور الشحن والنقل والتفريغ.

المادة (١٣) :

أولاً: تستوفي رسوم ادارية مقابل منح الاجازة للشركات والمكاتب والمحال والمعامل المختصة في مجال السلامة العامة والدفاع المدني وكالاتي:-

- ١- مبلغ ثلاثة ملايين دينار مقابل منح اجازة الشركة.
 - ٢- مليون ونصف المليون دينار مقابل منح اجازة المكتب الهندسي الاستشاري.
 - ٣- مليون دينار مقابل منح اجازة معمل تعبئة المطافيء.
 - ٤- خمسمائة الف دينار مقابل منح اجازة المكتب او المحل.
- ثانياً: يفتح حساب في احدي البنوك تودع فيه المبالغ المشار اليها في الفقرات (١ و ٢ و ٣ و ٤) والفقرة (٤) من المادة الثانية عشر و يستخدم لتطوير معهد الدفاع المدني و تصرف بأمر من الوزير.

المادة (١٤) :

- ١- في حالة فقدان احدي شروط منح الاجازة يتم سحب اجازة الشركة او المكتب او المحل او المعمل واغلاق مقرها و محازنها ولمدة لاتزيد عن ثلاثة اشهر،وعلى الشركة اعادة الوضع الي ماكان عليه قبل فقدان ، واذ لم تتمكن من ذلك تلغي اجازة الشركة بقرار من الوزير.
- ٢- في حال مخالفة الشركة او المكتب او المحل او المعمل لهذه التعليمات وتم تأييد المخالفة من قبل لجنة التفتيش يتم انذارها بضرورة الالتزام بهذه التعليمات و رفع المخالفة خلال (١٥) يوم و في حالة عدم رفعها أو تكرار مخالفة اخري يتم سحب الاجازة وتوضع الشركة في القائمة السوداء لمدة لاتقل عن سنة.
- ٣- يكون القرار الصادر في الفقرتين ١ ، ٢ اعلاه قابلاً للطعن امام المحكمة الادارية خلال ثلاثون يوماً من تاريخ صدوره.

المادة (١٥) :

يجوز تجديد اجازة الشركة أو المكتب أو المعمل أو المحل وفقاً للشروط التالية :

- ١- تقديم طلب تحريري.
- ٢- ان تكون جميع شروط منح الاجازة المنصوص عليها في هذه التعليمات مستوفية.
- ٣- تأييد براءة الذمة الضريبية.
- ٤- تأييد لجنة التفتيش المشكلة بموجب هذه التعليمات بعدم وجود مخالفات.
- ٥- قيامها باعمالها بصورة متميزة للفترة التي سبقت طلب التجديد وفقاً للتعليمات.

المادة (١٦) :

أولاً: تلتزم المركبات الخاصة بنقل المنتجات النفطية و المواد الكيميائية بوضع لوحات الدلالة (E.R.G) علي مقدمة و مؤخرة وجوانب المركبات.

ثانياً: تتولى مديريات المرور تطبيق الفقرة أولاً من هذه المادة و تحتجز المركبات التي لاتحمل لوحات الدلالة (E.R.G).

المادة (١٧):

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في جريدة وقائع كوردستان .

كريم سنجاري
وزير الداخلية

وزارة الداخلية

رقم : ٢٢٢٩٢ في ٢٦/١٠/٢٠١٥

استناداً الي الصلاحية المخولة لنا بموجب المادة/٣ الفقرتين/١ و ١٣ من قانون وزارة الداخلية لاقليم كوردستان رقم ٦ لسنة ٢٠٠٩ ولتقتضيات المصلحة العامة ولغرض تفعيل وتأسيس مركز مختص بتطوير القدرات الامنية والادارية لموظفي ومنتسبي الوزارة ، قرنا اصدار التعليمات الآتية:

تعليمات رقم (٧) لسنة ٢٠١٥

تعليمات مركز التطوير الامني والاداري في وزارة الداخلية لاقليم كوردستان

التعاريف

المادة (١) :

يقصد بالتعابير و المصطلحات الآتية المعاني المبينة أزاءها لاغراض تطبيق هذه التعليمات:

أولاً: الأقليم: إقليم كوردستان - العراق.

ثانياً: الوزارة: وزارة الداخلية لإقليم كوردستان - العراق.

ثالثاً: الوزير: وزير الداخلية لإقليم كوردستان - العراق.

رابعاً: المركز: مركز التطوير الامني والاداري.

خامساً: المدير: مدير مركز التطوير الامني والاداري .

المادة (٢) :

يؤسس في وزارة الداخلية مركز يسمى (مركز التطوير الامني والاداري) تكون له شخصية معنوية ويرتبط بديوان الوزارة .

وزارة الداخلية

رقم: ۱۸۴۶ في ۲۵/۱/۲۰۱۶

استناداً الى الصلاحية المخولة لنا بموجب المادة (۳ الفقرة ۱) من قانون وزارة الداخلية لاقليم كوردستان رقم (۶) لسنة ۲۰۰۹ و مقتضيات المصلحة العامة والحاقا ببيان التعديل المرقم (۳) لسنة ۲۰۱۵ المنشور في جريدة وقائع كوردستان بعددها (۱۹۳) الصادرة في (۳۰ كانون الأول ۲۰۱۵)، قررنا اصدار التعديل الآتي :

بيان رقم (۲) لسنة ۲۰۱۶

تعديل تعليمات رقم (۶) لسنة ۲۰۱۵ تعليمات منح اجازة الشركات و المكاتب و المحال و المعامل المتخصصة

في مجال السلامة العامة و الدفاع المدني في اقليم كوردستان:-

۱- اضافة الفقرة (۱۰) الى المادة السادسة من تعليمات رقم ۶ لسنة ۲۰۱۵ المنشورة في جريدة وقائع كوردستان

بعدها (۱۹۲) الصادرة في (۵ تشرين الثاني ۲۰۱۵) وتكون كالاتي:

المادة (۶)

۱۰- ايداع تأمينات بمبلغ (عشرون الف دولار امريكي) في حساب وزارة الداخلية .

۲- ينفذ هذا البيان من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

كريم سنجاري

وزير الداخلية

بيان رقم (٣) لسنة ٢٠١٥

تعديل تعليمات رقم (٦) لسنة ٢٠١٥ تعليمات منح اجازة الشركات والمكاتب والمحال والعامل المتخصصة في مجال السلامة العامة والدفاع المدني في اقليم كوردستان

استناداً الى الصلاحية المخولة لنا بموجب المادة (٣ / الفقرة ١ /) من قانون وزارة الداخلية لاقليم كوردستان رقم (٦) لسنة ٢٠٠٩ ولتقتضيات المصلحة العامة قررنا اصدار التعديلات الآتية :

١- اضافة الفقرات (٥) و(٦) و(٧) و(٨) الى المادة الثالثة عشر من تعليمات رقم ٦ لسنة ٢٠١٥ المنشورة في جريدة وقائع كوردستان بعددها (١٩٢) الصادرة في (٥ تشرين الثاني ٢٠١٥) كالآتي :

٥- مبلغ مليون و خمسمائة الف دينار عراقي مقابل تجديد اجازة الشركة .

٦- مبلغ ٧٥٠٠٠٠٠ سبعمائة و خمسمون الف دينار عراقي مقابل تجديد اجازة المكتب الهندسي الاستشارى .

٧- مبلغ ٥٠٠٠٠٠٠ خمسمائة الف دينار عراقي مقابل تجديد اجازة معمل تعبئة المطافى .

٨- مبلغ ٣٠٠٠٠٠٠ ثلاثمائة الف دينار عراقي مقابل تجديد اجازة المكتب او المحل .

٢- ينفذ هذا البيان من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

كريم سنجاري

وزير الداخلية

سەرۆکایه‌تی نه‌ نجومه‌نی وه‌زیران

ژماره‌: ۸۲۷ له‌ ۲/۱۶/۲۰۱۶

بیراری

ژماره‌ (۷۷) له‌ ۲/۲/۲۰۱۶

پشت به‌ستن به‌ نه‌حکامی ماده‌ی هه‌شتم له‌ یاسای نه‌نجومه‌نی وه‌زیرانی هه‌ریمی کورڈستان ژماره‌ (۳)ی سالی ۱۹۹۲ هه‌موارکراو، و له‌بهر پۆشنایی نه‌حکامه‌کانی یاسای وه‌زاره‌تی ناوخۆی هه‌ریمی کورڈستان ژماره‌ (۶)ی سالی ۲۰۰۹ و پالپشت به‌ پۆشناییه‌کانی وه‌زاره‌تی ناوخۆ ژماره‌ (۵، ۶، ۸، ۹، ۱۰، ۱۱)ی سالی ۲۰۱۵ تایبته‌ به‌ مۆلته‌تی کارکردنی پێشه‌یی (اجازه‌ ماره‌ المهنه‌) بۆ نه‌و نووسینگه‌ و کۆمپانیانه‌ی کارده‌که‌ن له‌ بواره‌کانی (نه‌منی و پاسه‌وانی و سه‌لامه‌تی گشتی و به‌رگری شارستانی و هاورده‌کردنی که‌لویه‌لی سه‌ریازی و به‌دواداچوونی کاروباری نشینگه‌ و هاورده‌کردنی ته‌قه‌مه‌نی و کامیترای چاودێری و فیژیوونی شوپێری)، و له‌ پیناوی به‌رژه‌وه‌ندی گشتی، و له‌بهر پۆشنایی کۆنوسوی کۆبوونه‌وی ناسایی نه‌نجومه‌نی وه‌زیران ژماره‌ (۱۲) له‌ به‌رواری ۲/۳/۲۰۱۶، پیرادرا به‌:

۱- وه‌رگرته‌ی به‌ی پۆسوماتی تایبته‌ به‌ مۆلته‌تی کار (مارسه‌ المهنه‌) بۆ نه‌و کۆمپانیا و که‌سانه‌ی له‌ بواره‌کانی ناماژه‌پێدراوی سه‌روه‌ کارده‌که‌ن به‌پێی پۆشناییه‌کانی وه‌زاره‌تی ناوخۆ به‌پێی خشته‌ی ژماره‌ (۱)ی هاوپێچی نه‌م به‌پێی ده‌بیت به‌ ناوی (خشته‌ی پۆسوماتی تایبته‌ به‌ مۆلته‌تی کار بۆ کۆمپانیاکانی که‌رتی تایبته‌ که‌ به‌پێی پۆشناییه‌کانی وه‌زاره‌تی ناوخۆ له‌ هه‌ریمی کورڈستان کارده‌که‌ن) که‌ (۳۰) سی به‌رگه‌یه‌ و به‌رگه‌ی ژماره‌ (۱) پێدانی مۆلته‌تی کار بۆ کۆمپانیا ی نه‌منی ده‌ستپێده‌کات، و به‌رگه‌ی ژماره‌ (۳۰) نوێکردنه‌وه‌ی مۆلته‌تی کار بۆ دوکانه‌کانی فرۆشته‌ی یارییه‌ ناگرینه‌کان کۆتایی دێت.

۲- وه‌رگرته‌ی به‌ی سزا داراییه‌کانی (الغرامات) هاتوو تایبته‌ به‌ مۆلته‌تی کار (مارسه‌ المهنه‌) بۆ نه‌و کۆمپانیا و که‌سانه‌ی له‌ بواره‌کانی ناماژه‌ پێدراوی سه‌روه‌ کارده‌که‌ن به‌پێی پۆشناییه‌کانی وه‌زاره‌تی ناوخۆ به‌پێی خشته‌ی ژماره‌ (۲)ی هاوپێچی نه‌م به‌پێی ده‌بیت به‌ ناوی (خشته‌ی سزای دارایی تایبته‌ به‌ مۆلته‌تی کار بۆ کۆمپانیاکانی که‌رتی تایبته‌ که‌ به‌پێی پۆشناییه‌کانی وه‌زاره‌تی ناوخۆ له‌ هه‌ریمی کورڈستان کارده‌که‌ن) که‌ (۴) چوار به‌رگه‌یه‌ و به‌رگه‌ی ژماره‌ (۱) سزای دواکه‌وتنی نوێکردنه‌وه‌ی مۆلته‌ت ده‌ستپێده‌کات، و به‌رگه‌ی ژماره‌ (۴) سزای دواکه‌وتنی نوێکردنه‌وه‌ی باجی نۆتۆمبیلی کۆمپانیا کۆتایی دێت.

۳- پۆیه‌که‌ له‌ داها‌تی هاتوو له‌ هه‌ردوو خشته‌ی (۱) و (۲)ی هاوپێچی نه‌م به‌پێی ده‌بیت به‌پێی پۆشناییه‌کانی وه‌زاره‌تی دارایی. ئابووویه‌وه‌ ته‌رخان ده‌کرێته‌وه‌ بۆ وه‌زاره‌تی ناوخۆ به‌پێی پۆشناییه‌کانی هه‌ردوو وه‌زاره‌تی په‌یوه‌ندیدار دوا‌ی وه‌رگرته‌ی په‌زانه‌ندی سه‌رۆکایه‌تی نه‌نجومه‌نی وه‌زیران و به‌کاردێت بۆ بواره‌کانی هاتوو له‌سه‌روه‌، و پاسته‌وخۆ له‌لایه‌ن وه‌زاره‌تی ناوخۆ خه‌رج ده‌کرێت له‌بهر پۆشنایی یاسا و پۆشناییه‌ داراییه‌کان.

۴- وه‌زاره‌تی ناوخۆ به‌ هه‌ماهه‌نگی وه‌زاره‌تی دارایی و ئابووری ده‌توانێت پۆشنایی پۆنیست بۆ ناسانکاری جێبه‌جێکردنی نه‌م به‌پێی ده‌ریکات.

- ۵- کار به هیچ بریار و پینماییه کی دارایی ناکریت دژ به نه حکامه کانی نهم بریاره بیت.
- ۶- وزارت و لایه نه پدیوه نندیداره کان نهم بریاره له ریکموتی بلا و کردنه وهی له پڑژنامه ی (وه قایمی کوردستان) جیبه جی ده کمن.

نیچیرشان بارزانی

سه روگی نه نجومه نی وهزیران

خشته ی ژماره (۱)

خشته ی رسووماتی تاییه ت به مۆله تی کار (ممارسة المهنة) بۆ کۆمپانیاکانی که رتی تاییه ت که به پینی رینماییه کانی وزارتتی ناو خو له هه ریمی کوردستان کار ده کمن

ژ	جۆری خزمه تگوزاری	بری په سم (به ژماره)	بری په سم (به نووسین)
۱	پیدانی مۆله تی کار بۆ کۆمپانیا ی نه منی	۶,۰۰۰,۰۰۰	شهش ملیۆن دینار
۲	نوئیکردنه وهی مۆله تی کاری کۆمپانیا ی نه منی	۲,۰۰۰,۰۰۰	دوو ملیۆن دینار
۳	دروستکردنی باجی کارمه ندانی کۆمپانیاکان و نووسینگه و شوئنه کانی فرۆشتن و نوئیکردنه وهیان	۶,۰۰۰	شهست ههزار دینار
۴	دروستکردنی باج بۆ نوؤتۆمبیله کانی کۆمپانیا ی نه منی	۲,۰۰,۰۰۰	دوو سه د ههزار دینار
۵	پیدانی مۆله تی هه لگرتنی چه ک	۱۰۰,۰۰۰	سه د ههزار دینار
۶	نوئیکردنه وهی مۆله تی هه لگرتنی چه ک	۶,۰۰,۰۰۰	شهست ههزار دینار
۷	پیدانی مۆله تی کاری کۆمپانیا ی تاییه تمه ند له بواری پاراستنی گشتی و به رگری شارستانی	۶,۰۰۰,۰۰۰	شهش ملیۆن دینار
۸	نوئیکردنه وهی مۆله تی کاری کۆمپانیا ی تاییه تمه ند له بواری پاراستنی گشتی و به رگری شارستانی	۲,۰۰۰,۰۰۰	دوو ملیۆن دینار
۹	پیدانی مۆله تی کاری نووسینگه ی نه ندازه ی راوئێژکاری له بواری پاراستنی گشتی و به رگری شارستانی	۳,۰۰۰,۰۰۰	سه ئ ملیۆن دینار
۱۰	نوئیکردنه وهی مۆله تی کاری نووسینگه ی نه ندازه ی راوئێژکاری له بواری پاراستنی گشتی و به رگری شارستانی	۱,۰۰۰,۰۰۰	یه ک ملیۆن دینار
۱۱	پیدانی مۆله تی کاری کارگه ی پڕکردنه وهی ناگرکوژینه وهکان	۴,۰۰۰,۰۰۰	چوار ملیۆن دینار
۱۲	نوئیکردنه وهی مۆله تی کاری کارگه ی پڕکردنه وهی ناگرکوژینه وهکان	۱,۵۰۰,۰۰۰	یه ک ملیۆن و پینچ سه د ههزار دینار
۱۳	پیدانی مۆله تی کاری نووسینگه یان دوکانی تاییه تمه ند له بواری فرۆشتنی که له پهل پاراستنی گشتی و به رگری شارستانی	۱,۰۰۰,۰۰۰	یه ک ملیۆن دینار
۱۴	نوئیکردنه وهی مۆله تی کاری نووسینگه یان دوکانی تاییه تمه ند له بواری فرۆشتنی که له پهل پاراستنی گشتی و به رگری شارستانی	۵۰۰,۰۰۰	پینچ سه د ههزار دینار
۱۵	پیدانی مۆله تی کاری کۆمپانیاکانی هاوردنی که له پهل نامیره بێ ته له کان و نامیره کانی دیاریکردنی شوئین و سیستمی کامیترای چاودیری	۶,۰۰۰,۰۰۰	شهش ملیۆن دینار
۱۶	نوئیکردنه وهی مۆله تی کاری کۆمپانیاکانی هاوردنی که له پهل نامیره بێ ته له کان و نامیره کانی دیاریکردنی شوئین و سیستمی کامیترای چاودیری	۲,۰۰۰,۰۰۰	دوو ملیۆن دینار

خىشەتى ژمارە (۱)

خىشەتى رسووماتى تاييەت بە مۆلەتى كار (ممارسة المهنة) بۇ كۆمپانىياكانى كەرتى تاييەت كە بە يېنى رېنەمابەكانى وەزارەتى ناوخۇ لە ھەرىمى كوردستان كار دەكەن

ژ	جۆرى خىزمەتگوزارى	بىرى رەسم (بە ژمارە)	بىرى رەسم (بە نووسىن)
۱۷	پېدانى مۆلەتى كار بۇ دوكانەكانى فرۇشنى كەلپەل نامېرە بىن ئەلەكان و نامېرەكانى دىبارىكردنى شوئىن و سېستىمى كامېراى چاودېرى	۱،۰۰۰،۰۰۰	يەك مىليۇن دىنار
۱۸	نۆتكردنەوہى مۆلەتى كار بۇ دوكانەكانى فرۇشنى كەلپەل نامېرە بىن ئەلەكان و نامېرەكانى دىبارىكردنى شوئىن و سېستىمى كامېراى چاودېرى	۵۰۰،۰۰۰	پېنج سەد ھەزار دىنار
۱۹	پېدانى مۆلەتى كار بۇ كۆمپانىياكانى بەدواداچوونى كاروبارى نىشىنگەى بىيانىبەكان	۶،۰۰۰،۰۰۰	شەش مىليۇن دىنار
۲۰	نۆتكردنەوہى مۆلەتى كار بۇ كۆمپانىياكانى بەدواداچوونى كاروبارى نىشىنگەى بىيانىبەكان	۲،۰۰۰،۰۰۰	دوو مىليۇن دىنار
۲۱	پېدانى مۆلەتى كار بۇ كۆمپانىياكانى ھاوردنى تەقەمەنى و يارىبە ناگرىنەكان	۶،۰۰۰،۰۰۰	شەش مىليۇن دىنار
۲۲	نۆتكردنەوہى مۆلەتى كار بۇ كۆمپانىياكانى ھاوردنى تەقەمەنى و يارىبە ناگرىنەكان	۲،۰۰۰،۰۰۰	دوو مىليۇن دىنار
۲۳	پېدانى مۆلەتى كار بۇ كۆمپانىياكانى ھاوردنى كەرەسە و پېداوېستىبەكانى سەربازى	۶،۰۰۰،۰۰۰	شەش مىليۇن دىنار
۲۴	نۆتكردنەوہى مۆلەتى كار بۇ كۆمپانىياكانى ھاوردنى كەرەسە و پېداوېستىبەكانى سەربازى	۲،۰۰۰،۰۰۰	دوو مىليۇن دىنار
۲۵	پېدانى مۆلەتى كار بۇ دوكانەكانى فرۇشنى كەرەسە و پېداوېستىبەكانى سەربازى	۱،۰۰۰،۰۰۰	يەك مىليۇن دىنار
۲۶	نۆتكردنەوہى مۆلەتى كار بۇ دوكانەكانى فرۇشنى كەرەسە و پېداوېستىبەكانى سەربازى	۵۰۰،۰۰۰	پېنج سەد ھەزار دىنار
۲۷	پېدانى مۆلەتى نووسىنگەى فېزىوونى شوڧىزى	۱،۰۰۰،۰۰۰	يەك مىليۇن دىنار
۲۸	نۆتكردنەوہى مۆلەتى نووسىنگەى فېزىوونى شوڧىزى	۵۰۰،۰۰۰	پېنج سەد ھەزار دىنار
۲۹	پېدانى مۆلەتى كار بۇ دوكانەكانى فرۇشنى يارىبە ناگرىنەكان	۱،۰۰۰،۰۰۰	يەك مىليۇن دىنار
۳۰	نۆتكردنەوہى مۆلەتى كار بۇ دوكانەكانى فرۇشنى يارىبە ناگرىنەكان	۵۰۰،۰۰۰	پېنج سەد ھەزار دىنار

خىشەتى ژمارە (۲)

خىشەتى سزاي دارايى تاييەت بە مۆلەتى كار (ممارسة المهنة) بۇ كۆمپانىياكانى كەرتى تاييەت كە بە يېنى رېنەمابەكانى وەزارەتى ناوخۇ لە ھەرىمى كوردستان كار دەكەن

ژ	جۆرى سزا	بىرى سزا (بە ژمارە)	بىرى سزا (بە نووسىن)
۱	سزاي دواكەوتى نۆتكردنەوہى مۆلەت (لە ۱ يەك پۇژتا ۳۰ سى پۇژ)	۱۵۰،۰۰۰	سەد و پەنجا ھەزار دىنار
۲	سزاي دواكەوتى نۆتكردنەوہى مۆلەت (لە ۳۰ سى پۇژ بە سەرەوہ) بۇ ھەر مانگىك	۱۰۰،۰۰۰	سەد ھەزار دىنار
۳	سزاي دواكەوتى نۆتكردنەوہى باحى كارمەندان (بۇ ھەر پۇژنك)	۵۰،۰۰۰	پېنج ھەزار دىنار
۴	سزاي دواكەوتى نۆتكردنەوہى باحى نۆتۆمبىلى كۆمپانىيا (بۇ ھەر پۇژنك)	۱۰۰،۰۰۰	دە ھەزار دىنار